الجلسة السادسة والستون بعد المئتين

- **التاريخ** : الأربعاء 19 محرم 1423(2002/04/03)
- **الرئاسة** :المستشار السيد عبد السلام بروال الخليفة الأول لرئيس مجلس المستشارين.
- **التوقيت** : ربع ساعة ابتداء من الساعة السابعة و40 دقيقة ليلا.
- **جدول الأعمال** : الدراسة والتصويت على النصوص التشريعية التالية:

- مشروع قانون زقم 99-62 يتعلق بمدونة المحاكم المالية المحال على المجلس من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية.

- مقترح قانون يتعلق بتتمم القانون رقم 93-53 القاضي بإحداث محاكم تجارية مجال من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية.

- مقترح قانون يتمم بموجبه قانون المسطرة المدنية محال من مجلس النواب.

المستشار السيد عبد السلام بروال رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمان الرحيم

والصلاة والسلام على خير المرسلين،

حضرات السادة المستشارين المحترمين،

يخصص المجلس هذه الجلسة للدراسة والتصويت عن النصوص التشريعية التالية:

- مشروع قانون رقم 99-62 يتعلق بمدونة المحاكم المالية المحال على المجلس من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية.

- مقترح قانون يتعلق بتتميم القانون رقم 93-53 القاضي بإحداث محاكم تجارية المحال هو كذلك على المجلس من مجلس النواب كذلك في إطار قراءة ثانية.

- مقترح قانون يتمم قانون المسطرة المدنية المحال على المجلس من مجلس النواب أيضا.

هناك نقطة نظام؟ أظن أن السادة المستشارين المحترمين توصلوا جميعا بتقرير اللجنة، إذا أراد السيد المقرر أن يقدم تقريره علما وأقول مرة أخرى أن مشروع القانون الأول ومقترح القانون الثاني هم مشاريع أحيلا على مجلس المستشارين في إطار قراءة ثانية وبالتالي أظن بأن الحكومة سبق لها أن قدمت هاته النصوص إلا إذا كان السيد الوزير مرة أخرى يريد...؟ لاداعي... إذن السيد المقرر لكم الكلمة.

المستشار السيد ادريس بوجوالة مقرر لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان:

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس،

معالي الوزير،

السادة المستشارون،

يشرفني أن أتقدم الى مجلسكم الموقر بمشروع القانون رقم 99-62 المتعلق بمدونة المحاكم المالية في قراءة ثانية وكما صادق عليه مجلس النواب.

ففي البداية استمعت اللجنة الى عرض السيد الوزير الذي استحضر فيه المراحل التي قطعها والاشواط التي قطعها هذا المشروع داخل مجلسي البرلمان مذكرا بأن المناقشة داخل المجلسين مكنت من بلورة نص قانوني متكامل ومحكم الصياغة ومنسجم مع الأهداف المتوخاة في إحداث المحاكم المالية. ولابد من الإشارة الى أن التعديلات التي قدمت من طرف مجلس النواب لم تمس التعديلات والمقترحات التي جاء بها مجلس المستشارين وربما هذا يعتبر تكاملا بين المجلسين ويعطي النقط الإيجابية لإحداث الغرفة الثانية هذا من جهة.

وفيما يخص، وإذا سمحتم السيد الرئيس...

السيد رئيس الجلسة:

أظن اقترحت على السادة المستشارين المحترمين هل يمكن للسيد المقرر أن يقدم التقارير الثلاثة دفعة واحدة لكم الكلمة السيد المستشار.

المستشار السيد ادريس بوجوالة:

شكرا السيد الرئيس،

وفيما يخص المقترح قانون الذي يحمل رقم 95-53 القاضي بإحداث محاكم تجارية في إطار دراسة ثانية كما وافق عليه مجلس النواب في 26 من ذي الحجة 1422 موافق 11 مارس 2002، ويهدف المقترح المذكور الى منح الاختصاص للمحاكم التجارية بالنظر في الطلبات الأصلية التي تتجاوز قيمتها 20 ألف درهم وجميع الطلبات أو طلبات المقاصة مهما كانت قيمتها وهو مامن شأنه من تمكين المتقاضين، حيث سيرجع الاختصاص بهذه الملفات الى المحاكم الابتدائية وهذا في إطار تقريب الإدارة من المواطنين.

علما بأن التراب الوطني لا يحتوي إلا على المحاكم التجارية، بينما بالنسبة للمحاكم الابتدائية فهي تغطي جميع الوطن.

وفي الأخير لقد صادقت اللجنة بالإجماع على هذا المقترح في إطار القراءة الثانية.

أما بالنسبة للمقترح الذي يتمم بموجبه قانون المسطرة المدنية كما وافق عليه مجلس النواب في 26 ذي الحجة 1422، والذي تفضل السيد الوزير تواضعا منه الى تقديمه داخل اللجنة وربما هناك فراغ قانوني في النظام الداخلي لنا وقد أطلعنا على المناقشة التي دارت في مجلس النواب.

وفي الأخير كانت هناك بعض التساؤلات للسادة المستشارين أكدوا من خلالها على أهمية التركيز على دراسة مقترحات القوانين بالموازاة مع دراسة مشاريع القوانين وأشادوا بمضمون هذا المقترح الذي سيمكن من مردودية المحاكم وتنشيط المعاملات التجارية.

وعند عرض المقترح على التصويت وافقت عليه اللجنة بالإجماع، ولاتفوتني المناسبة أن أتوجه بالشكر الجزيل الى السيد رئيس اللجنة والى معالي الوزير وكافة السادة المستشارين الذين ساهموا في المناقشة دون أن ننسى السادة أطر وزارة العدل ووزارة المالية، المجلس الأعلى الذين واكبوا معنا أشغال المحاكم التجارية منذ بدايتها إلى نهايتها، وأكتفي بهذا القدر وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المقرر وشكرا له كذلك على المجهودات التي بدلها فيما يخص وضع تقارير وتوزيعها في وقت مناسب، إذن نبدأ بمشروع القانون رقم 99-62 يتعلق بمدونة المحاكم المالية.

هل هناك من يريد أخذ الكلمة؟ أظن هناك إجماع الأمر يتعلق بقراءة ثانية، إذا سمحتم أعرض المشروع انطلاقا من المواد المعدلة.. هناك إشارة للتسجيل فقط المادة 2:

الاجماع،

المادة 3، 6، 8، 9، 10، 11، 14، 15، 16، 18، 19، 22، 23، 24، 30، 32، 33، 35، 37، 39، 41، 45، 46، 47، 48، 49، 50، 51، 54، 55، 57، 58، 59، 60، 61، 62، 63، 64، 65، 66، 68، 69، 71، 72، 73، 74، 76، 78، 79، 80، 82، 83، 84، 86، 97، 98، 100، 102، 104، 106، 107، 108، 109، 110، 111، 112، 113، 114، 120، 122، 124، 128، 129، 130، 132، 134، 135، 136، 138، 139، 140، 141، 146، 149، 150، 151، 152، 157، 158، 160، 161، 162، 163، 166، 167، 168، 169، 170، 171، 172، 175، 177، 179، 180، 182، 185، 189، 192، 193، 211، 218، 223، 225، 228، 232، 235، 236، 238، 241، 245، 247 و248 أظن هناك إجماع بالنسبة لهاته المواد افرادي.

أعرض المشروع برمته، الاجماع،

شكرا لكم.

أنتقل إلى المقترح الأول المتعلق بتتميم القانون رقم 95-53 القاضي بإحداث محاكم تجارية والمحال كما قلتم سابقا من طرف مجلس النواب في إطار قراءة ثانية.

هناك المادة الأولى أعرضها على التصويت، الاجماع.

المادة الثانية، الاجماع.

المقترح برمته، الاجماع.

أخيرا النص الثالث يتعلق بمقترح قانون يتمم بموجبه قانون المسطرة المدنية هو كذلك محال على مجلس المستشارين من طرف مجلس النواب في إطار قراءة أولية، إن لم يكن هناك تدخل أعرض المادة الأولى على التصويت، الاجماع.

المادة 2، الإجماع

النص برمته الاجماع.

شكرا لكم، شكرا للسيد الوزير،

رفعت الجلسة.

رئيس مجلس المستشارين
مصطفى عكاشة